

تقسم حقيقة معناه اذ كثيرا ما يحق معاني الامور النسبية ويعرف
بتعريفات يلبق بها كالاتية والاحوة وغيرها والجواب عند انه لم يرد
تقسيم بيان معناها الا ان ما ذكره بيان معناها بلا ايراد حصر الحقيقي
والتعريف في ان هذا القدر ليجاز ذلك طنا باسم البناء على المتعارف
والبسطة الموصوف بان قالوا لا يجاز وهو الاداء باقل من المتعارف
او مما يلبق بالمقام من كلامه بسط من الكلام المذكور في الالفاظ
اذ لا يعرف كمنه متعارف الاوساط وكيفية الاختلاف طبعا منه
ولا يعرف ان كل مقام اذ معتد به يقتضي من البسطة حتى يقاس
عليه ويرجع اليه والجواب ان الالفاظ في الالفاظ المعاني والوساط
التي لا يفترق في تادير المعاني على اختلافات العبادات والتصرف
في لطايف الاعتبارات لم يرد معلوم من الكلام مجرى بينهم في
المحاورات والمعاملات وهذا معلوم للبناء وغيرهم فالبناء على التعا
واضح بالنسبة اليه بما جيعا واما البناء على البسطة الموصوف فانما هو
بالنسبة الى البقاء العارفين بمقتضيات الاضوال يتقدم ما يجر لهم
فان يجمل عندهم ما يقتضيه كل مقام من مقدار البسطة والافق الى
الضواجات بقا المشهور من طرف التعريف عن المراد نادية اصله بلفظ
مسنا وله اصل المراد او بلفظ ناقص منه واذا بلفظ غير ايد عليه
لغاية فالمسنا وان يكون اللفظ بمقدار اصل المراد والاجاز ان يكون
ناقصا عنه واذا به والاطن ان يكون نائبا عليه لغاية واحترافوا
عن الاضوال وهو ان يكون اللفظ ناقصا عن اصل المراد غير وان به
كقول العباس خير في ظلال النور والجمع والجمع في حاشي كذا في بلد
منعوبا اذ لا تعم في ظلال العقل يعق ان اصل المراد ان العيش القائم
في ظلال النور خيره من العيش الساق في ظلال العقل ولفظه غير وان بذلك

فيكون محتوا فلا يكون مقصودا واحترافا من السطوب وهو ان
يزيد اللفظ على اصل المراد لانه لا يكون اللفظ الزايد بمعنى نحو
قوله وقدوت الادب لانه لا يكون اللفظ الزايد بمعنى نحو
والكذب والميل واحترافه وقدوت اعظم من الالهة ان العرف
في باطن النزاعين والضمير في الهشيبه وفي الفخ لخدمته الارش وفي
قدوت وقوله للزباء والبيت في فضة قتل الزباء لخدمته وهي معروفة
واحترافا ايضا بمفارقة عن الحشو وهو زيادة معناه لا لغاية
للمعنى المعنى كالتالي في قوله ولا فضا فيها وفي الدنيا للشيخة والذنا
وصبر الحق لولا انما استعوب هي علم النية صحتها للضرورة وعلم
الفضيلة على قدر عدم الموت فانما ظهر في الشيخة والضمير لتيقن
الشيخاج بعد الماهو وتيقن الصابر برزوا المكروه بخاره في الباد
ماله اذا تيقن بالخلود وعرف احتياجه الى المال دائما فان بقوله
حينئذ اضلوا اذا تيقن بالموت وتخليص المال وغاية اعتداه
ما ذكره الامام ابن جني وهو ان في الخلود ونقل الاضوال فيه من عشر
الاكثر وعن سفة المرء ما يسكن القوس وديمه البوس فله يظهر
لبدا للمالك كغيره فضل وعن الحشو غير المعنى كقوله فاعلم علم
اليوم والامس قبله والكتبي عن عليهما في حديثي قلفظ فله حشو
غير مستند وهذا بخلاف ما يقال ابقته بعيني وسمعته باذني
وكيفية بيدي في مقام يفتقر الى التاكيد المسوات فله الامتسا
اصل المعنيين عليه نحو ولا يحق المرء التبي الا باهله وقوله فانك البيل
الذي هو مائة في اوان حاشي في المتناقضات وانما استعاب هو موضع البعد
عنك ذو سعة سبعة في حال استخذه وهو له البيل في الالفة حذف
المستثنى منه وفي البيت حذف جواب السطر فيكون كل منهما اجازا لا استسا